

اختصار النكت للماوردي

@ 320 | ابن التبري ، أمروا أن يوصوا لهم عند الموت ، أو فيمن أوصى لهم بشيء ثم |
هلكوا فأمروا أن / يدفعوا نصيبهم إلى ورثتهم . | ^ (الرجال قوامون على النساء بما فضل
| بعضهم على بعض وبما أنفقوا من | أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ
| واللاتي تخافون | نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا | تبغوا
عليهن سيلا إن | كان عليا كبيرا (34) | ^ | 34 - ! 2 2 ! عليهم بالتأديب ، والأخذ
على أيديهن فيما يجب | عليهن | - تعالى - ولأزواجهن . ! 2 2 ! الرجال عليهن في العقل
| والرأي . ! 2 2 ! من الصداق والقيام بالكفاية ، أو لطم رجل امرأته فأنت | الرسول
صلى | عليه وسلم تطلب القصاص فأجابه الرسول صلى | عليه وسلم فنزلت ! 2 2 ! | [طه
: 114] ونزلت هذه الآية ، قال الزهري لا قصاص بين الزوجين فيما | دون النفس . |